ايجابها فلانه يصدق لاشئ من الانسان بفرس وبعض الحيوان فرس والحق الايجاب اى بعض الانسان
حيوان ولو بدلنا الكبرى قلنا بعض الصاهل فرس كان الحق السلب اى بعض الانسان ليس بصاهل و
اما على تقدير السلب فلانه يصدق قولنا كل انسان حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان والحق الايجاب
اى بعض الانسان جسم ولو بدلنا الكبرى قلنا بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق هو السلب اى بعض
الانسان ليس بحجر قال الشكل الاول آه اقول لما كان الشكل الاول اقرب الاشكال الى بديهة
من جهة الانتاج حتى قيل ان نتايج ضروب الشكل الاول بديهة بنفسها لا يحتاج الى البرهان جعل معيارا
للعلوم ومنزلها فلذا اورده المص هنا مع ضروبه دون غيره من الاشكال ليجعل دستورا اى قانونا
لنسج منه المطلوب فان قيل هذه الشكل الاول دون الانتاج فلا يكون ظاهرا لانتاج فضلا
عن ان يكون بديهى الانتاج لان النتيجة موقوفة على كلية الكبرى وكلية الكبرى موقوفة على النتيجة لان
معنى كلية الكبرى ان الاكبر ثابت لجميع افراد الاوسط او منفى عنه والاصغر من افراد الاوسط فلابد ان
يعلم ان الاكبر ثابت له او مسلوب عنه فهو عين النتيجة فيحصل الدور قلنا يمكن ان يعلم ان المستثنى
ثابت لشئ او مسلوب عنه بعنوان ولا يعلم اذا عبر عنه بعنوان آخر وههنا كذلك لان ايجاب الاكبر وسلبه
عن الاصغر معلوم اذا عبر عنه بعنوان الاوسط وليس بمعلوم اذا عبر عنه بعنوان الاصغر مثلا ثبوت الحدوث
لذات العالم معلوم اذا عبر عنه بالمتغير وغير معلوم اذا عبر عنه بالعالم فلا دور قال وشرط
انتاجه ايجاب الصغرى وكلية الكبرى اقول لانتاج الشكل الاول ايضا شرطان ايجاب الصغرى وكلية
الكبرى لانه لو لم يتحقق احد الشرطين يلزم الاختلاف اما لزوم الاختلاف على تقدير انتفاء
ايجاب الصغرى فلانه يصدق لاشئ من الانسان بفرس وكل
فرس حيوان والحق الايجاب اى كل انسان حيوان ولو بدلنا الكبرى
وقلنا كل فرس صهال والحق السلب اى لا شئ من الانسان بصهال
واما على تقدير انتفاء كلية الكبرى فلانه يصدق كل انسان
حيوان وبعض الحيوان فرس والحق السلب اى لا شئ من الانسان

بفرس ولو قلنا بعض الحيوان ضاحك والحق الايجاب اى كل انسان ضاحك لا اختلاف امارة
انها ليست لازمة لذات القياس على ما عرفت واذا تقرر هذا فاعلم ان الضروب الممكنة الانعقاد
فى كل شكل ستة عشر لان القضية منحصرة فى الكلية والجزئية لان المهملة فى قوة الجزئية والشخصية فى حكم
الكلية ولهذا انتج فى كبرى الشكل الاول لقولنا هذا زيد وزيد انسان ينتج هذا انسان والقضية
المعتبرة ليست الا المحصورة الكلية والجزئية موجبة او سالبة وهذه الاربع تتغير فى الصغرى والكبرى
صغرى موجبة كلية وصغرى سالبة كلية وصغرى موجبة جزئية وصغرى سالبة جزئية وكذا فى جانب الكبرى
فباعتبار اقتران كل واحد من الصغريات الاربع بالكبريات الاربع يحصل اربعة اقسام وباعتبار اقتران
المجموع بالمجموع يحصل ستة عشر ضربا ضرورة واشتراط ايجاب الصغرى اسقط السالبة الكلية
مع اقسامها الاربعة الحاصلة من اقترانها بالكبريات الاربع اى الموجبتين والسالبتين
الجزئية الصغرى مع اقسامها الاربعة الحاصلة من اقترانها بالكبريات الاربع اى الموجبتين والسالبتين
واشتراط كلية الكبرى اسقط اربعة اخرى اى الصغريين الموجبتين اى الكلية والجزئية مع الكبريين
اى السالبة والموجبة واما الاربعة اعنى الصغريين السالبتين مع الكبريين الكليتين فساقط من شرط
ايجاب الصغرى خاصة واما الاربعة الاخرى اعنى الصغريين الموجبتين مع الكبريين الجزئيتين فساقطة
من اشتراط كلية الكبرى خاصة واما اسقاط الصغريين السالبتين مع الكبريين الجزئيتين فيصح
اضافته الى كل واحد من الشرطين لكن اضيف الى الاول سبعة فبقيت الضروب المنتجة اربعة الصغريين
الموجبتين اى الكلية والجزئية مع الكبريين الكليتين اى الموجبة والسالبة الاول من موجبتين
كليتين فينتج موجبة كلية كقولنا كل جسم مولف وكل مولف محدث فكل جسم محدث والثانى
من الكليتين والكبرى سالبة فينتج سالبة كلية كقولنا كل جسم مولف ولا شئ من المولف بقديم فلا شئ
من الجسم بقديم والثالث من موجبتين والصغرى جزئية فينتج موجبة جزئية نحو بعض الجسم
مولف وكل مولف محدث فبعض الجسم محدث والرابع من موجبة جزئية صغرى
وسالبة كلية كبرى فينتج سالبة جزئية كقولنا بعض الجسم مولف ولا شئ من المولف بقديم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)